كيفية التعامل مع المصادر والمراجع لإعداد البحوث في العلوم الإسلامية

الدكتور عبد الرزاق دحمون

كلية العلوم الإسلامية- جامعة الجزائر 1

المقدمة

تعتبر الحضارة الإسلامية من أحسن الحضارات رقيا بالإنسان إلى الدرجات العالية من التفكير والتدبير والإنتاج العلمي، وإنّ من أعزّ ما يفتخر بـه المسلم في حياته هو ما تركه لنا أسلافنا من طرق البحث العلمي ومناهج التفكير ومهارات التعامل مع تلك المصادر والمراجع المتعددة الفنون والأغراض والأهداف والغايات.

والناظر في تاريخنا وتراثنا الإسلامي، القديم منه والحديث، لا يسعه إلا التسليم بعظمة ما أنتجه العقل المسلم عبر العصور، ولا يزال إلى يومنا هذا، ولهذا يتوجبّ على طلبة العلم في كليتنا للعلوم الإسلامية بالخروبة أن يستفيدوا من مهارات أسلافنا الأماجد، وشيوخنا الأفاضل، وأساتذتنا الأكارم، بحكم خبرتهم وتخصُّصِهم في العديد من العلوم والفنون، ليرتقوا بها إلى مصاف العلماء والدعاة إلى الله تعالى، فيكونوا خير خلف لخير سلف، على منوال نبينا ورسولنا الحبيب، حيث دعاه الله تعالى أن يقتدي بمن قبلـه من الأنبياء والمرسلين، بنصّ قوله تعالى: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقۡتَدِهۡۗ ﴾ [الأنعام: 90].

وهذا البحث ينبني على إشكالية في غاية الأهمية، وهي: لماذا يجد طلبة العلم صعوبة في التعامل مع مصادر الكتب ومراجعه؟، وما هو السبب في ذلك؟، وما هي الكيفية المثلى في التعامل معها؟، وكيف السبيل للاستفادة منها؟.

ولمعاجلة هذه التساؤلات التي تصادف طلبتنا الأعزّاء، ينبغي علينا الوقوف على أهمّ تلك المهارات، من خلال هذه العناصر التي رتبتها على عجالة من أمري، بسبب ضيق الوقت الذي اضطرني لكتابتها بأسرع ما يمكن.

ولهذا يتوجب علينا أوَّلًا ضبط مصطلحات عنوان الندوة المباركة وباقي عناصر البحث، بناء على قاعدة الحكم على الشيء فرع عن تصوره، وهو على الشكل الآتي:

المبحث الأول: ضبط مصطلحات عنوان الندوة

المطلب الأوَّل: مفهوم لفظة (الكيفية) وأنواع الكيفيات.

المطلب الثاني: مفهوم لفظة (التعامل) في اللغة والاصطلاح

المطلب الثالث: خلاصة القول حول (كيفية التعامل مع المصادر).

المبحث الثاني: مبادئ أولية متعلّقة بمصادر ومراجع الكتب.

المطلب الأوّل: خصال وشروط طالب العلم.

المطلب الثاني: معرفة الأسباب والأغراض التي من أجلها يؤلّف العلماء الكتب.

المطلب الثالث: جمع أهم المسائل المتعلقة بالموضوع.

المطلب الرابع: الاطّلاع على رحلات العلماء في طلب للعلم.

المطلب الخامس: إدراك التواصل التاريخي لتأليف الكتب.

المطلب السادس: تصنف العلماء للكتب – أحيانا – لأغراض شتّى.

المبحث الثالث: شروط أساسية تتعلق بالطالب الباحث

المطلب الأوَّل: التميُّز بالقدرة العقلية والملكة العلمية، المعينة على تلخيص المسائل وتقريبها وجمعها وترتيبها مع ما يقتضيه الحال.

المطلب الثاني: التركيز على القراءة السريعة المتفحصة للمصادر، للاستفادة من فوائدها.

المطلب الثالث: حسن اختيار المسائل المتعلقة بالعلوم التي يريد الباحث الخوض فيها.

المطلب الرابع: الدراية الكافية لفهم نصوص العلماء ومعرفة اختلافهم، وكثرة أَقوالهم

المطلب الخامس: القدرة العلمية الكبيرة التي تمكِّنُه من اختصار المسائل.

المطلب السادس: الاعتماد على الأمانة العلمية في النقل بالإشارة إلى اسم الكتاب والمؤلف، مع الإحالة في الهامش.

المبحث الرابع: تنوّع مصادر ومراجع الكتب والإلمام بها.

المطلب الأوّل: الإلمام بما ورد في كتب القراءات والفقه وغيرها من المسائل والقضايا وسائر المعلومات المتعلقة ببحث الطالب، والتي تسهّل عليه فهم المصادر المتخصصة.

المطلب الثاني: البصيرة النافذة بمعرفة بعلوم الحديث وتمييز صحيحه من سقيمه

المطلب الثالث: أهمية ضبط مصطلحات العلوم، سواء كانت لغوية أو نحوية، أو غيرهما.

المطلب الرابع: أهمية الوقوف على معانـي المصطلحات الفقهية ومراد الفقيه منها في الكتاب، والتي تعين الطالب الباحث على فهم الكتاب وأبعاده ومراميه.

المطلب الخامس: الوقوف على مناهج العلماء والفقهاء، من خلال فتاواهم وأجوبتهم عن الأسئلة التي تطرح عليهم، والإحاطة بكتب النوازل الفقهية والعقدية وغيرها.

المطلب السادس: الاعتراف بعدم علم المسألة بعد البحث والتنقيب عنها.

خاتمة البحث وتوصياتـه

وهذا الآن تفصيل الكلام حول هذه المباحث والمطالب المذكورة - بتوفيق الله تعالى وحسن عونه:

المبحث الأول

ضبط مصطلحات البحث

المطلب الأوَّل: مفهوم لفظة (الكيفية) في اللغة والاصطلاح، وأنواعها

(**الكيفية**): لفظة عربية أصيلة، منسوبة إلى (**كَيْفَ**)، وهي معرفة الحال، لأنَّ (**كَيْفَ**) سؤال عن الحال؛ وعليه فـ(**الكَيْفِيَّة**): «كلمة مدلولها استفهام عن عموم الأحوال التي شأنها أن تدرك بالحواس»[1].

و(**الكيف**)، وهو: «العَرَضُ الَّذِي لَا يكون مَاهِيَّةً بِالقِيَاسِ إِلَى الغَيْر، وَلَا يَقْتَضِي الانقسام لذاته»[2]؛ وقيل: (**الكيفُ**): «هيئة قارة في الشيء لا يقتضي قسمة ولا نسبة لذاته».

(1) التوقيف على مهمات التعاريف، (ص/ 286).

(2) معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، لـ: جلال الدين السيوطي، (ص/ 71) برقم: (335).

فقوله: (هيئة) يشمل الأعراض كلها.

وقوله: (قارة في الشيء): احتراز عن الهيئة الغير القارة، كالحركة والزمان والفعل والانفعال.

وقوله: (لا يقتضي قسمة) يُخرِج الكمَّ[1].

وقوله: (ولا نسبة) يُخرج باقي الأعراض النسبية.

وقوله: (لذاته) ليدخل فيه الكيفيات المقتضية أو النسبة بواسطة اقتضاء محلها بذاك؛ وهي أربعة أنواع:

الأولى: الكيفيات المحسوسة، وهي إما راسخة، كحلاوة العسل، وملوحة ماء البحر، وتسمى: انفعاليات؛ وإمّا غير راسخة، كحمرة الخجل، وصفرة الوجَل، وتسمى: انفعالات؛ لكونها أسبابًا لانفعالات النفس، وتسمى الحركة فيه: استحالة، كما يتسود العنب، ويتسخن الماء.

والثانية: الكيفيات النفسانية، وهي أيضًا إما راسخة، كصناعة الكتابة للمتدرب فيها، وتسمى: ملكات، أو غير راسخة، كالكتابة لغير المتدرِّب، وتسمى حالات.

والثالثة: الكيفيات المختصة بالكميات، وهي إما أن تكون مختصة بالكميات المتصلة، كالتثليث، والتربيع، والاستقامة، والانحناء، أو المنفصلة، كالزوجية والفردية.

والرابعة: الكيفيات الاستعدادية، وهي إما أن تكون استعدادًا، نحو القبول، كاللين والمراضية، ويسمى ضعفًا ولا قوة، أو نحو اللاقبول كالصلابة، والصحابية، ويسمى: قوة[2].

---

(1) (**الكَمُّ**): «مَا يقبل الانقسام لذاته»؛ انظر: معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم (ص: 71) برقم: (334).

(2) انظر: التعريفات، (ص/ 188 – 189)؛ التوقيف على مهمات التعاريف، (ص/ 286).

المطلب الثاني: مفهوم لفظة (التعامل) في اللغة والاصطلاح

وأما لفظة (**التعامل**) فهي في اللغة على وزن (تفاعل)، وهو السهولة والمرونـة في العمل، أصلها من (العمل)، و(التعامل): مشتقّ من قولك: (تعاملَ الرجل بالشيء، يتعامل، تعامُلاً، فهو مُتعامِل)، والمفعول (مُتعامَل)، و(تعامل الشَّريكان): عامل كُلٌّ منهما الآخر؛ و(طريقة التَّعامُل): هي الطريقة التي يتعامل فيها الشّخص مع الشيء؛ و(تعاملَ الرجل مع صديقَه): عامله وتصرَّف معه بإخلاص وبالحسنى، و(تعامل مع الموقف بحكمة): أي برصانة[1].

ويقال: (رجل حسن المعاملة)، أيْ: حَسَنُ المعاشرة، ليِّنُ الجانب؛ و(عمل الحديد): عالجه وطيَّعه وصنع منه آلات، يسهل استعمالها في قضاء الحاجات، فهي طيِّعة القيادة؛ و(تعاملَ الصيارفة بالذهب وتبايعوا الورق بالورق والعين بالعين بزيادة ونقصان، وإن كان ذلك محظوراً على غيرهم، لما فيه من الصلاح للعامة؛ فتعاملهم فيه مرونة وسهولة الاستعمال[2].

(1) انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة (2/ 1554) برقم: (3456)؛ القاموس الفقهي، (ص/ 262).

(2) انظر: تكملة المعاجم العربية، لـ: رينهارت بيتر آن دُوزِي، المتوفى سنة (1300هـ)، نقله إلى العربية وعلق عليه: محمَّد سَليم النعَيمي من الجزء (1 – 8)؛ وجمال الخياط من الجزء (9 – 10)؛ الناشر: وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية، الطبعة الأولى، (من 1979م – 2000 م)، عدد الأجزاء: (11)، (7/ 312 – 313)؛ مفاتيح العلوم، لأبي عبد البلخي الخوارزمي، (ص/ 23).

المطلب الثالث: خلاصة القول حول (كيفية التعامل مع المصادر)

يتلخَّص من كلامنا السابق أنّ المقصود بـ(**كيفية التعامل مع المصادر**): هو سهولة الاستفادة من المعلومات الواردة فيها، بإتقان الباحث لطرق ومهارات البحث العلمي، القائم على اتّباع مناهج التعليم الحديثة (طرق البحث الأكاديمي، التي تعتمد على اتّسقاق المعاني، وترتيب الأبواب والفصول والمباحث، وسلاسة العبارة، وصحة الأفكار، ومراعاة مبادئ المنطق والكلام.

وبعبارة أخرى: فـإنّ (**كيفية التعامل مع المصادر**): هو الأسلوب العلمي الذكي والمفيد في التعامل والتصرف مع تلك المصادر والمراجع من الكتب من خلال الاستفادة من مسائلها ومباحثها والغوص في أغوارها، وإدراك أسرارها، والتعرّف على أوزانها وجذورها، والتعامل معها بمنهجية علمية حكيمة في أسرع وقت ممكن، مع حسن العبارة، وجودة الصياغة.

المبحث الثاني

مبادئ أولية متعلّقة بمصادر ومراجع الكتب

إنّ مصادر الكتب كثيرة جدًّا، ومتنوّعة حسب التخصّصات والعلوم والفنون، تشمل الدنيا والدين، فمنها كتب التفسير والحديث، واللغة الأدب، والنحو والبلاغة..؛ ومنها كتب الحساب والطب والرياضيات، وغيرها.

المطلب الأوّل: خصال وشروط طالب العلم

وعلى الطالب الباحث الذي يريد الاطلاع عليها والاستفادة منها، أن تتوفّر فيه جملة خصال وشروط، قد بيَّنَها العلماء، وأفردوها بالتأليف، نكتفي بالإشارة إلى نبذة يسيرة منها على سبيل الاختصار:

1 – أن يخلص الطالب الباحث نيَّتَه لله تعالى في طلبه العلم، ابتغاء نيل رضوان الله تعالى والفوز بجناته ونعيمه.

2 – أن يكون على درجة عالية من الهِمَّة في طلب العلم، ترفعه ليكون من أهل العلم والصلاح، الذين تسعد بهم البشرية.

3 – أن يكون اطِّلاعُه على مصادر ومراجع الكتب بهدف الاستفادة والإفادة، فيكون ممن شملهم النبي ﷺ في قوله: «**إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُـهُ إِلَّا مِنْ مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ**»[1].

4 – أن يعتمد على منهجية علمية أكاديمية تُؤَهِّلُـه لإدراك معاني الكتب وفوائدها والكشف عن أغوارها وأسرارها، وتساعده بدورها على أن يؤلف مثلها أو أحسن منها؛ وما أحسن ما يقوله الإمام العبد الرحمن الثعالبي رحمه الله في هذا الشأن: «وينبغي لمن ألّف أن يعرّف بزمانه وبمن لَقِيَهُ من أشياخه، فيكون من يقف على تأليفه على

(1) أخرجه مسلم في: صحيحه – كتاب – ما يَلْحَقُ الإنسانَ من الثّواب بعْدَ وفاته، (3/ 1255)، برقم: (1631)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

بصيرة من أمره ويسلم من الجهل به، وقد قلّ الاعتناء بهذا المعنى في هذا الزمان؛ وكم من فاضل انتشرت عنه فضائل جُهِل حَالُه بعد مَوْتِه لعدم الاعتناء بهذا الشأن»[1].

المطلب الثاني: معرفة الأسباب والأغراض التي من أجلها يؤلّف العلماء الكتب

ينبغي لطالب العلم أن يقف على غرض المؤلّف من تأليف كتابه، فهو يعينه على إدراك أسرار الكتاب وأهدافه وغاياته المعلنة وغير المعلنة، من ذلك- مثلا -: ما يذكره الإمام أبو العباس المنجور الفاسي في شرحه لنظم أبي العباس أحمد ابن زكريا لتلمساني في العقيدة، المسمى: (محصل المقاصد مما به تعتبر العقائد)، حيث شرحه شرحان كبير ومختصر؛ فلمّا أتى إلى اختصار الكبير صرّح بقوله: «فالغرض أن أُلخِّص من كتابي الموسوم (نظم الفرائد ومبدي الفوائد في شرح محصل المقاصد)، مختصرا أقتصر فيه على حلّ ألفاظ الأصل، وأبيِّنُ أنحاءه، غير متعرِّضٍ لنقل، إلا أن تدعو ضرورة إليه، كأنْ يتوقّف فَهْمُ الكلام عليه، والله المستعان، وعليه التكلان»[2].

وفي هذا السياق ينبغي أن يطَّلِع على سبب تأليف الكتاب، ليكون ملما بكلّ حيثيات المسائل وظروفها وملابساتها؛ مثلما فعله الونشريسي حين صنّف كتابه: (**حلّ الرّبقة عن أسير الصفقة**)[3]؛ فقد ألّفه ليحلّ به الخلاف الذي دار بين فقهاء عصره

(1) الجامع – مخطوط بـ(م. و. ج) الحامة برقم: (851) ورقة: (142/ ظهر).

(2) مختصر نظم الفرائد ومبدي الفوائد في شرح محصل المقاصد، (1/ 441 ــ 442).

(3) عن (العمل وتطوره في المغرب والأندلس) انظر: سلسلة مقالات السلوي أبي بكر زنيبر في ملحق جريدة المغرب للثقافة المغربية سلا، ابتداءا من العدد الأول، (أبريل1938م)؛ وقد دخل العمل الأندلسي إلى المغرب بسبب الامتزاج السياسي والثقافي القائم بين العدوتين على عهد المرابطين والموحدين، ثمّ تبلور شيئا فشيئا العمل المغربي في القرن (9 هـ) عندما ضعفت تلك العلاقات، إذ لم تتعدّ المسائل التي جرى بها العمل في (فاس) آنذاك، (18 مسألة) حسب لامية =

حول شروط الصفقة[1]، وما تصحّ بـه وما لا تصحّ؛ غير أنّه لم يُكْمِلْهُ[2]؛ وهو يندرج ضمن مسألة العمل عند الفقهاء، حيث يعرّفون (العمل) بأنّه: «العدول عن القول

=الزقاق؛ ثم توالت الاجتهادات على عهد السعديين، فشملت معظم أبواب الفقه، وقد جمع عبد الرحمن الفاسي عددا منها في كتابه: (العمل الفاسي)، وطبع على الحجر بـ(فاس).

(1) من نماذج (بيع الصفقة): ما تحدَّثَت به (المدونة) وغيرها عن رفع ضرر الشركة بإجبار من لم يقبل القسمة من الشركاء عليها إذا طلبها الشريك، متى اتّحد مدخل الشركاء في الملك بإرث أو غيره، وكانت القسمة لا تفسد المشترك، ثم توسّع الفقهاء في مسألة الشركاء المتحدي المدخل فقالوا (بإجمال البيع وضم الصفقة)، بإعطاء الشريك حقّ بيع الملك المشترك كلّه دفعا لضرر الشركة، ولشريكه حـقّ ضمّ حظّ البائع عملا بالشفعة؛ واختلفت آراؤهم، خصوصا المتأخرين منهم في شروط الصفقة وما تصح فيه من الممتلكات وما لا تصح، وقد صنّف فيها الونشريسي رسالته: (حل الربقة عن أسير الصفقة)، ومحمد ميارة كتابه: (تحفة الأصحاب والرفقة ببعض مسائل بيع الصفقة)؛ وهو مخطوط م. ع. بالرباط، عدد: (989 د)، ضمن مجموع من ورقة (158 ظ) إلى (163 ظ)؛ وذكر فيه: أن بيع الصفقة لا يختص بالعقار، بل هو جار في كل ما لا يقبل القسمة من عقار وعروض وحيوان وغير ذلك، وجار أيضا في بيع المنافع، بناءا على فتوى الإمام علي ابن هارون حينما سئل عن رجل له حظ في بيت أرحى ولرجل آخر باقيها، ثم أمضى عليه الكراء فيها صفقة واحدة، ونازعه صاحب الحظ وأراد إخلاء ما ينوب من حظه فيها ليستغله بنفسه، فأجاب: «إن كان الكراء صفقة ودخلوا مدخلا واحدا، فإن شاء الشريك الذي لم يكر ضمّ الصفقة وإكراها من الغير أو سده؛ وإن كان الكراء مبعضا فعلى الذي لم يكر بحصته ما شاء..، وإن تنازع في الكراء هل صفقة أم لا ؟، فالقول قول مدعي التبعيض، وعلى الآخر البيان، إن قال هو صفقة»؛ انظر: تحفة الأصحاب، ورقة: (160 و)؛ وتتبع ميارة ضوابط الصفقة التي جرى بها العمل وفروعها العديدة في ورقة: (162 و – ظ).

(2) انظر: المنهج الفائق، (ص/ 76).

المشهور أو الراجح في بعض المسائل إلى القول الضعيف فيها، رعيا لمصلحة الأمَّة وما تقتضيه حالتها الاجتماعية»؛ ومستندهم في ذلك قول الخليفة الأموي عمر بن عبد العزيز: «تحدث للناس أقضية بقدر ما أحدثوا من الفجور»، فأتاح بذلك باب التطور في الأحكام وصبغها بصبغة المجتمع؛ وقد ابتدأ العمل في الأندلس منذ القرن الرابع الهجري، حيث ورد في الكتاب الفقهي لأحمد بن سعيد الهداني القرطبي (تـ: 399 هـ) // (1009 م) أن العمل جرى في الأندلس بإعطاء الخصم نسخة من حجج خصمه، سواء كانت مشكلة أم لا، خلافا للمشهور في المذهب المالكي من أن الحجج لا تعطي للخصم إلا إذا كانت مشكلة.

وفي أوائل القرن السادس بلغت مسائل العمل في الأندلس (22 مسألة) حسب كتاب المفيد في الأحكام لأحمد بن هشام الغرناطي (تـ: 530 هـ - 1136م)، خالفوا في أربع منها مذهب مالك، وفي (18 مسألة) مذهب بن القاسم، كالحكم بالشاهد واليمين وغرس الأشجار في المساجد.

المطلب الثالث: جمع أهم المسائل المتعلقة بالموضوع، فهو من أغراض التأليف التي يصرّح بها العلماء، كما هو الشأن واضحا في الكتاب الفقهي الذي ألّفه الإمام الثعالبي، وسماه: (**جامع الأمهات في أحكام العبادات**)[1]، فقد جمع فيه مسائل كثيرة في باب العبادات، من أمّهات المصادر؛ وهو ما يصرّح به في مقدمة كتابه قائلا: « فقد جمعت - بحمد الله- في هذا الكتاب مسائل كثيرة في مهمّات الدين، جَمَعْتُهَا من أمهات الدواوين...»[2].

المطلب الرابع: الاطّلاع على رحلات العلماء في طلب للعلم، فإنّ ذلك يفيده كثيرا في جمع المعلومات حول مصنفات الكتب، سواء كانت في علم الحديث أو علم الأصول أو الفقه أو التفسير أو اللغة، أو غيرها من العلوم التي اتّصلت بهم وببعض

(1) مخطوط بـ(م.و.ج) الحامة برقم (583).

(2) المصدر نفسه، ورقة: (73/ ظهر).

أسانيدها وأسماء مؤلفاتهم، كما فعل الثعالبي في ثبتـه الذي سماه: (**غنية الواجد وبغية الطالب الماجد**)[1]، حيث ذكر فيه مروياته، ومدارها على الحافظ وليّ الدين العراقي، الذي لقيه بـ(مصر) سنة (817 هـ)، والمعمر أبي محمّد عبد الواحد بن إسماعيل الغرياني، وابن مرزوق الحفيد.

المطلب الخامس: إدراك التواصل التاريخي لتأليف الكتب، فكلّ علم يخدم علما آخر، ويتعلق به من حيث إتمام الفوائد الشرعية والدنيوية، فضلا عن ربطها برضوان الله تعالى والفوز بجناته في الآخرة، وهذا الأمر من أعظم الفوائد في هذا الباب، فلا غرابة أن يوضّحه الثعالبي في ثنايا كتبه، خاصة المتعلقة منها بالزهد في الدنيا، والذي ينوِّر الله تعالى به قلوب أوليائه بأنواره، ويجعلها معدن الحكمة ومحلّ أسراره.

المطلب السادس: تصنيف العلماء للكتب -أحيانا - لأغراض شتّى، وهو ما نقف عليه بوضوح في كتاب: (**الدّر الفائق المشتمل على أنواع الخيرات في الأذكار والدعوات**)، إذ يصرح الثعالبي بقوله: «وها أنا أثبت فيه بحول الله وقوّته جواهر ونفائس تُلِين القلوب، وتوجب إذعانها لعلام الغيوب، انتخَبْتُهَا من كتبٍ جمَّة من كتب الأئمّة، وثقات أعلام هذه الأمة، عسى الله سبحانه أن ينفع به الجميع، ولم أقصد فيه أنواع من الترتيب، بل جعلته بساتين وروضاتٍ للعارفين»[2].

المبحث الثالث

شروط أساسية تتعلق بالطالب الباحث

أشار بعض المتخصصين في البحوث الأكاديمية إلى اشتراط أمور أساسية ينبغي أن يتحلّى بها الطالب الباحث في تعامله مع مصادر بحثه ومراجعه، يمكننا أن نذكرها في المطالب الآتية:

(1) غنيمة الوافد وبغية الطالب الماجد، لـ: عبد الرحمن الثعالبي، (ص/ 26).

(2) الدّر الفائق المشتمل على أنواع الخيرات في الأذكار والدعوات، (ص/ 16).

المطلب الأوَّل: التميُّز بالقدرة العقليـة والملكة العلمية، المعينة على تلخيص المسائل وتقريبها وجمعها وترتيبها مع ما يقتضيه الحال، من زيادة، أو تنبيه، أو غيره ذلك، كما هو جلـيٌّ في المصنّف الذي ألّفه الثعالبي في الجمع بين الشريعة والحقيقة، والذي سماه: (الأنوار المضيئة الجامعة بين الشريعة والحقيقة)، فقد ذكر مؤلّفه في ديباجة كتابه هذا أنّه لمّا وقف على (الأربعين حديثا) التي انتخبها الشيخ عبد العظيم المنذري في اصطناع المعروف إلى المسلمين، وقضاء حوائج الملهوفين، وعلى شرحها وتخريجها للشيخ أبي عبد الله محمّد السلمي الشافعي، رغب في تلخيص جميع ذلك وتقريبه للناس وترتيبه، قائلا: «وإنْ فَرَغْتُ من ذلك، أَرْدَفْتُهُ بتحرير تصنيفٍ مشتملٍ على أبوابٍ حسانٍ، يَلَذُّ سماعُها ويروقُ معناها»، وبعد انتهاء المؤلف من إيراد الأربعين وشرحها -كما ذكر- قال: «وها أنا إن شاء الله أذكر ما وعدت به من جمعي بجملة أبواب مستحسنة مفيدة مشتملة على أحاديث مختارة في غير ما فنٍّ، يستعين بها السالك المريد لحرث الآخرة»[1]، أورد فيه مؤلفّه عدّة أبواب وفصول قيّمة من الوعظ والتذكير.

المطلب الثانـي: التركيز على القراءة السريعة المتفحِّصة للمصادر، للاستفادة من فوائدها، كما هو واضح من كتب السيرة المتعلقة بحياة نبينا ورسونا محمد ﷺ، إذ الغرض منها الوقوف على معجزاته، الدالّة على نبوَّتِه ورسالته، وهو الغرض الذي من أجله ألّف الثعالبي كتابه، حيث يقول: «وسمَّيْتُ كتابي هذا بـ(الأنوار في آيات ومعجزات النبيّ المختار)»[2]، وقد قصد فيه إثبات أمّهات المعجزات ومشاهير الآيات الدالّة على عظيم قدره ﷺ عند ربّه.

المطلب الثالث: حسن اختيار المسائل المتعلقة بالعلوم التي يريد الباحث الخوض فيها، وهو الذي ركّز عليه كثير من العلماء، منهم الثعالبي في كتابـه: (**روضة الأنوار ونزهة الأخيار**)، فهو كتاب نفيس، جمع فيه جواهر ونفائس اختارها من كتب كثيرة

(1) الأنوار المضيئة الجامعة بين الشريعة والحقيقة، (ص/ 16).

(2) الأنوار في آيات ومعجزات النبيّ المختار، (1/ 165).

مع تحرّيه الدقة والأمانة في النقل، وعزوه إلى أربابه، حتى اجتمع له من ذلك جماعة صالحة في أنواع وفنون من العلوم كثيرة، «كلها ممّا يهزّ القلوب ويوجب خضُوعَها وإذعانها لعلام الغيوب، معينة بتوفيق الله مُطَالعها على التزوّد والتأهّب للدار الآخرة»، يقول عنه: «فمن حصّل كتابي هذا مع كتابي في التفسير المسمّى بـ(الجواهر الحسان في تفسير القرآن) فقد حصّل خزانة من العلم لا يقدّر قدرها، والله الموفّق بفضله»[1].

وفي هذا السياق ألّف الثعالبي كتابه: (**الجامع الكبير الملحق بشرح ابن الحاجب الفرعي**)، وهو كتاب ملحق بشرح ابن الحاجب الفرعي، حيث ذكر فيه: طبقات الفقهاء من المالكية، وخصّص قسماً لذكر رحلته في طلب العلم، وأهم شيوخه وإجازاته، وخَتَمَهُ بالوعظ وأحوال الصالحين وأقوالهم وأحوال الآخرة.

المطلب الرابع: الدراية الكافية لفهم نصوص العلماء ومعرفة أقوالهم واجتهادهم في المسائل وسبب اختلافهم، وما رُوِيَ عن كلٍّ مِنْهُم، من رَاجِح ومرجوح، ومقبول ومردود، فِي كل زمَان ومكان، وهذه من صفات العديد من العلماء، كابن تيمية رحمه الله بصره الصَّحِيح الثاقب الصائب للحق مِمَّا قالُوهُ ونقلوه، وَعَزوه ذَلِك إلى الأماكن التي بها أودعوه، حَتَّى أنّـه كان إِذا سُئِلَ عَن شيءٍ من ذَلِك، كَأَنَّ جميع المنقول عن الرَّسُول ﷺ وَأَصْحَابه وَالعلماء فِيهِ من الأولين والآخرين مُتَصَوّر مسطور بإزائه، يَقُول مِنْهُ مَا شَاءَ الله، ويذر مَا يَشَاء؛ وَهَذَا قد اتّفق عَلَيْهِ كل من رَآهُ، أو وقف على شيء من علمه، مِمَّن لَا يُغطِّي عقلَه الجهلُ والهوى[2].

ومن هنا فلا غرابة أن يثني عليه العلامة كمال الدّين بن الزملكاني بقوله: «كَانَ إِذا سُئِلَ عَن فنٍّ من العلم ظنَّ الرَّائِي وَالسَّامِعُ أَنه لَا يعرف غيرَ ذَلِك الفنِّ، وحَكَمَ أَنَّ أحدًا لا يعرفهُ مثلُه؛ وكان الفقهاء من سائر الطوائف إِذا جلسوا معه استفادوا في

(1) مخطوط بـ: (م.و.ج) برقم (884) ورقة: 2 (وجه).

(2) الأعلام العلية في مناقب ابن تيمية، لـ: عمر بن علي البزار، (ص/ 20-23).

مذاهبهم منه ما لم يكونوا عرفوه قبل ذَلِك، ولا يعرف أنه ناظرَ أحدا فَانْقَطع معه، ولا تكلَّم في علمٍ من العلوم، سواءً أكان من علومِ الشَّرْع أمْ غَيرهَا، إِلَّا فَاقَ فِيهِ أَهلَه والمنسوبين إِلَيْهِ، وَكَانَت لهُ اليَدُ الطُّولى فِي حسن التصنيف، وجودة العبارَة وَالتَّرْتِيب والتقسيم والتبيين»[1].

وانطلاقا من هذا، اهتمّ الإمام ابن تيمية رحمه الله بوضع أصول وقواعد في علم التفسير، يسير عليها طلبة العلم وأهله، ليصلوا إلى فهمٍ سليمٍ صحيحٍ لكتابِ الله تعالى، وقد صنّف في هذا الشأن رسالة صغيرة في حجمها، قليلة في عدد أوراقها، ولكنها قيِّمة في بابها، كثيرة الفوائد عند الغوص في معانيها وأسرارها.

وهذا ما صرّح بـه شيخ الإسلام رحمه الله في مقدمه رسالته هاته، بقوله: «فقد سألني بعض الإخوان أن أكتب له مقدمة، تتضمَّنُ قواعد كلية، تُعينُ على فَهْمِ القرآن، ومعرفة تفسيره ومعانيه، والتمييز - في منقولِ ذلك ومعقوله - بين الحقِّ وأنواع الأباطيل، والتنبيه على الدليل الفاصل بين الأقاويل»[2].

المطلب الخامس: القدرة العلمية الكبيرة التي تمكنـه من اختصار المسائل، في شتى العلوم والفنون، من ذلك: ما فعله الإمام الونشريسي في كتابه: (المختصر من أحكام البرزلـي)[3]، حيث اختصر فيه كتاب (فتاوى البرزلي) الشهير باسم: (جامع مسائل الأحكام لِمَا نزل من القضايا بالمفتين والحكَّام) للفقيه أبي القاسم بن أحمد البلوي التونسي البرزلي المتوفى سنة (841 هـ).

---

(1) العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، لـ: محمد بن أحمد بن عبد الهادي، (ص/ 23، 24).

(2) انظر: ابن تيمية، مقدمة في أصول التفسير، تحقيق: عدنان زرزور، (ط/ 2)، سنـة (1392 هـ - 1972م)، (ص/ 33).

(3) انظر: الأعلام للزركلي، (1/ 169).

المطلب السادس: الاعتماد على الأمانة العلمية في النقل، فإذا نقل الطالب الباحث معاني ومعلومات، أو اقتبسها من نصوص الكتب تتعلق ببحثه، فلابدّ أن يعتمد على الأمانة العلمية في النقل، بالإشارة إلى اسم الكتاب والمؤلف، مع الإحالة في الهامش، وهكذا بالنسبة للاقتباس الذكي، بحيث ينقل ما يتعلق بموضوعه، دون الإخلال بفكرته، ولا يقطع تلك النصوص المنقولة أو المقتبسة عن سياقها الذي وردت فيه في تلك المصادر.

المبحث الرابع
تنوّع المصادر والمراجع وأهمية الإلمام بها

إنّ تنوّع مصادر البحث ومراجعه من الأمور المساعدة على تكوين شخصية الطالب الباحث تكوينا علميا أكاديميا، والإلمام بها شيء ضروري، خصوصا في وقتنا المعاصر، الذي يشهد تطورات علمية متخصصة وسريعة في الوقت نفسه، وبيان هذا المبحث يكون في المطالب الآتية:

المطلب الأوَّل: الإلمام بما ورد في كتب القراءات والفقه وغيرها من المسائل والقضايا وسائر المعلومات المتعلقة ببحثه، والتي تسهّل عليه فهم المصادر المتخصصة، كما فعل الثعالبي في كتابه (المختار من الجوامع في محاذاة الدرر اللوامع في أصل مقرأ الإمام نافع)؛ وهو شرح جامع لمَا تفرَّق في غيره من الشروح، ويمتاز عنها بتنبيهات وتحرير مسائل مع المعمول به في قراءة الإمام نافع مع رواية قالون وورش، وقد ألفه سنة (842 هـ)، حيث يقول مؤلِّفُه عنه: «إنّي قصدت في هذا التقييد جمع فوائد أحادي بها الدرر اللوامع في (أصل) مقرأ الإمام نافع ..»[1] للشيخ أبي الحسن عليّ المعروف بابن برّي.

وهكذا الشأن في كتابه الفقهي: (**شرح ابن الحاجب الفرعي**)، وهو كتاب جمع فيه نخب كلام بعض العلماء مع جواهر (المدوّنة) وعيون مسائلها، يقول: «وابتدأت جمع

(1) المختار من الجوامع في محاذاة الدرر اللوامع في أصل مقرأ الإمام نافع، (ص/ 49).

هذا الكتاب في عام سبعة وخمسين وثمان مائة (857 هـ)، جعله الله خالصا لوجهه، ومبلِّغا إلى جنّاته؛ وقد بلغت في السنّ في هذا الوقت نحوا من (73 سنة)، وها أنا أنتظر أجلي والوقوف على كريم رحيم، أرجو من جزيل فضله بلوغ أملي والعفو والتجاوز عن سوء ما قدمت من عملي، عاملنا الله وإياكم بفضله، وجعلنا من خاصة أوليائه، وقد جمعت قبل هذا تصانيف بحمد الله مفيدة، فمنها:

أ) الجواهر الحسان في تفسير القرآن مع الملحق به من الغريب والمرائي، وهي نيف عن ستّين، فمن لم تقع بيده ووجدها عند غيره فليحقها بالتفسير المذكور، بعد الغريب. ومنها:

ب) الأنوار في معجزات النّبيّ المختار.

ت) والأنوار المضيئة الجامع بين الشريعة والحقيقة.

ث) ورياض الصالحين.

ج) والتقاط الدّرر.

ح) والدّر الفائق المشتمل على أنواع الخيرات في الأذكار والدعوات.

خ) والعلوم الفاخرة في النّظر في أمور الآخرة.

د) وشرحنا لابن الحاجب الفرعي.

ذ) والجامع الكبير الملحق به.

ر) وإرشاد السالك كتاب صغير.

ز) والأربعون حديثا مختارة.

س) وجامع الفوائد وغنيمة الوافد.

ش) والمختار من الجوامع في محاذاة الدرر اللوامع.

ص) وكتابنا هذا الذي نحن فيه.

وهذا ما يسّر الله سبحانه على يدي جعله الله عملاً خالصاً لوجهه. وينبغي لمن صنّف تصنيفًا أن يعرّف به حتى لا يكون تأليفه مجهولا، لأنه إذا كان مجهولاً سقطت

الثقة به، وقد قلّ الاعتناء في هذا الزمان بالعلم. وكان العلماء فيما مضى يعتنون بتعريف العلماء وتصانيفهم وتاريخ وفاتهم كما فعل عياض في (مداركه)، وابن خلكان[1] والقضاعي[2] وغيرهم، وقد عرّفت برحلتي وبمشايخي في (الجامع) الملحق بـ(شرح ابن الحاجب)، لَمَّا سألني ذلك بعض الفضلاء، ويُخلص الإنسان لله نيته في قوله وفعله مستعينا بالله سبحانه في جميع أموره لا إله غيره، ولا خير إلاّ خيره، وما أقبح حال عبد يُرائي بأعماله وأقواله عبداً ضعيفاً مثله لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضرّاً»[3].

المطلب الثاني: البصيرة النافذة بمعرفة علوم الحديث وتمييز صَحِيحه من سقيمه، ليكون على بينة من أمره، وهي صفة غالبة في علماء الإسلام عموما، ومنهم الإمام ابن تيمية- مثلا -، فقد كان رَحِمَهُ اللَّهُ أضبطَ النَّاس وأعرَفَهُم وأسْرَعَهُم استحضارا لما يُريدهُ من المعلومات، فَإِنَّهُ قلَّما يذكر حديثا في مصنّف، أو يسْتشْهد به أو يسْتدلَّ به، إِلَّا ويعْزوهُ لِدواوينِ الإسلام، ومِنْ أيِّ قسمٍ من الصَّحِيح أَو الحَسَن أَو غيرهما، وَهكذا الأمر فيما يتعلّق بذكر اسْم رواية من الصحابة، فقلّما يُسْأَل عَن أثَرٍ إِلَّا وَبيَّن فِي الحال حالَهُ وحالَ أمره وذَاكِره.

(1) هو: أحمد بن محمد بن إبراهيم بن خلكان البرمكي الإربلي الشافعي، أبو العباس، شمس الدين، قاضي القضاة، ولد سنة (608هـ)، كان فاضلاً، بارعًا، عارفًا بالمذهب، حسن الفتاوى، بصيرًا بالعربية، والشعر وأيام الناس، من تآليفه: (وفيات الأعيان)، توفي سنة (681هـ)؛ انظر: طبقات السبكي، (5/ 14)؛ شذرات الذهب، (5/ 371).

(2) هو: محمد بن سلامة بن جعفر بن عليّ القضاعي، الشافعي، الفقيه، العلّامة، قاضي مصر، من تآليفه: شهاب الأخبار في الحكم والأمثال والآداب من الأحاديث النبوية، توفي سنة (454هـ)؛ انظر: سير أعلام النبلاء، (18/ 92) برقم: (41)؛ وفيات الأعيان لابن خلكان، (4/ 212 - 213)، تحقيق: د. إحسان عبّاس، دار صادر-بيروت؛ شذرات الذهب، (3/ 293).

(3) جامع الأمهات في أحكام العبادات، (1/ 303 - 304).

ومن الفضل الَّذِي خصّه الله تَعَالَى به – وهو من أعجب الأشياء في ذلك –: أنّه فِي محنته الأولى بـ(مصر)، لَمَّا أُخِذ وسُجِن، وحيل بَيْنَه وَبَيْن كُتُبِه، صنَّف عدَّة كتبٍ، مطولة ومختصرة، وَذكرَ فيها مَا احتاجَ إلى ذكره من الأحاديث والآثار وأقوال العلماء وأسماء المحدثين والمؤلفين ومؤلفاتهم، وَعزا كلّ شيءٍ من ذَلِك إِلَى ناقليه وقائليه بِأَسْمَائِهِمْ، وَذكرَ أَسمَاء الكتب الَّتِي ذكر فيها، وأيّ موضِع هوَ مِنْهَا، كلُّ ذَلِك بديهةً من حفظه[1]، لِأَنَّهُ لم يكن عنده حينَئِذٍ كتابٌ يطالِعُه.

وأفضل مثال هنا على أهمية علم الحديث: ما وقع للإمام أبي زكريا يحيى الإدريسي في شرحه لإرشاد الجويني، حيث أدمج حديثين على أنهما حديث واحد، وهو غفلة منه رحمه الله، فعلى الباحث أن يتنبّهَ هنا إلى متن الحديث وسنده، ليقف على اللفظ كما ورد عن رسول الله ﷺ؛ فالإدريسي نقله هكذا: «**مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ**»[2]، والصحيح كما هو مثبت في الهامش.

---

(1) من جُمْلَتهَا كتابـه: (الصارم المسلول على شاتم الرَّسُول).

(2) الشطر الأوّل أعلاه (**مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ**) هو جزء من حديث أخرجه مسلم في: صحيحه – كتاب الإمارة – باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن، وتحذير الدعاة إلى الكفر، (3/ 1478) برقم: (1851)؛ ولفظه بتمامه: «عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: جَاءَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ مُطِيعٍ حِينَ كَانَ مِنْ أَمْرِ الحَرَّةِ مَا كَانَ، زَمَنَ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ، فَقَالَ: اطْرَحُوا لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ وِسَادَةً، فَقَالَ: إِنِّي لَمْ آتِكَ لِأَجْلِسَ، أَتَيْتُكَ لِأُحَدِّثَكَ حَدِيثًا سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ، لَقِيَ اللهَ يَوْمَ القِيَامَةِ لَا حُجَّةَ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً**»؛ وأما الشطر الثاني في الحديث أعلاه، فقد أخرجه أبو داود في سننه (4/ 241) برقم: (4758)، عن أبي ذرّ الغفاري رضي الله عنه؛ ولفظه عنده بتمامه: «قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ فَارَقَ الجَمَاعَةَ شِبْرًا فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ**»؛ وصححه الألباني في: صحيح الجامع الصغير وزيادته (2/ 1094) برقم: (6405).

المطلب الثالث: أهمية ضبط مصطلحات العلوم: ينبغي للطالب الباحث أن يتقن ضبط مصطلحات بحثه، سواء كانت لغوية أو نحوية، أو حديثية أو فقهية أو أصولية أو منطقية أو كلامية أو غير ذلك، فهو شيء في غاية الأهمية، بل ويُكْسِبُه مَلَكَة علمية دقيقـة، – فمثلا – إذا احتاج إلى معرفة **لفظة (التمييز)** في اللغة والاصطلاح، فعليه بالرجوع إلى القواميس والمعاجم اللغوية، لفهم معناها التامّ، فهي كلمة عربية أصيلة، تعني: الفصل والتفريق بين الشيء والشيء، وعزله وانفصاله وانقطاعه عنه، وفرزه منـه، مأخوذة من قولك: (مازَ الشيْءَ، يَمِيزُهُ، مَيْزًا، وتَمْيِيزًا: إذا عَزَلَهُ عنه وفَرَزَهُ منه، ومنه قوله تعالى: ﴿ لِيَمِيزَ ٱللَّهُ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ ﴾[الأنفال: 37]، أي: يفصل الخبيث عن الطيب، وهو ما تؤكده القراءةُ الأخرى، وهي قوله تعالى:﴿وليُمَيِّزَ الخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾.

و(أَمازَ الإنسانُ الشيءَ، ومَيَّزَهُ، (فامْتازَ)، و(انْمازَ)، و(تَمَيَّزَ) و(اسْتَمازَ) كلها بمعنى واحد، يقال: (اسْتَمازَ الإنسانُ عن الطريق): إذا تَنَحَّى عنها، و(تَمَيَّزَ من الغَيْظِ): تَقَطَّعَ[1]، ومنه قوله تعالى:﴿ وَٱمْتَٰزُوا۟ ٱلْيَوْمَ أَيُّهَا ٱلْمُجْرِمُونَ ﴾ [يس: 59]، أي: انقطعوا عن المؤمنين[2]، وقوله تعالى:﴿ تَكَادُ تَمَيَّزُ مِنَ ٱلْغَيْظِ ﴾ [الملك: 8] أي: تنشقّ وتتقطع غيظا على الكفار[3]؛ و(مَيَّزَ الإنسانُ الشَّيْءَ): إذا فَضَّلَ بعضَه على بعضٍ، و(امتاز فلانٌ عن المكان): إذا انْتَقَلَ منه إلى موضع آخر.

(1) محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، (ط/ 8)، سنة (1426ه – 2005م)، مؤسسة الرسالة، (ص/ 526).

(2) انظر: غريب القرآن لابن قتيبة، (ص/ 367).

(3) المصدر نفسه، (ص/ 474).

وقد ترد لفظة (**التَّمْيِيزُ**) أحيانا في بعض الكتب والمصادر وهي تعني: تلك القوّة التي في الدّماغ، وبها تُسْتَنْبَطُ معاني الأمور، ومنه يقال: (فلان لا تمييز له)[1]؛ هذا ما ذكرتـه بعض كتب المعاجم والقواميس العربية في بيان معنى لفظة (التمييز)، فضلا عن كلام الله ﷻ.

وأمَّا (التَّمْيِيزُ) اصطلاحا، فهو: «قوة في الدماغ يستنبط بها المعاني الصحيحة من السقيمة، ويتوصل بها إلى التفريق بين الأمور المشتبهات والمختلطات، اعتمادا على معرفة القواعد المُعِينَة في ذلك»[2].

المطلب الرابـع: الوقوف على معانـي المصطلحات الفقهية ومراد الفقيه منها في كتابه، والتي تعين الطالب الباحث على فهم الكتاب وأبعاده ومراميه، ومثالـه: ما فعله الإمام ابن فرحون في كتابه: (**كشف النقاب الحاجب عن مصطلح ابن الحاجب**)، فهو من الكتب القيِّمة في هذا الشأن، حيث سهّل الكتاب على طلبة العلم الوقوف بدقة عن مغزى من تلك المصطلحات، مثل: هل المعتمد في المذهب المالكي هو (ما كثر قائلـه)؟، أو (ما قوي دليله)؟[3]؛ ومثله أيضا: ما فعله الونشريسي، حيث سماه: (**القَصْدُ الوَاجِبُ فِـي مَعْرِفَةِ اصْطِلاَحِ ابْنِ الحَاجِبِ**)[4]، وهو كتاب اهتمّ فيه مؤلفه بشرح مصطلحات ابن الحاجب، خصوصا ما خفي من المعاني التي قصدها.

---

(1) أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى، المفردات في غريب القرآن، تحقيق: وائل أحمد عبد الرحمن، (ط/ 3)، سنة (2013م)، المكتبة التوفيقية، (ص/ 481).

(2) التعريف المذكور أعلاه اجتهاد شخصيّ، اعتمادا على تعريف الفقهاء للتكليف بـ(سنّ البلوغ)؛ انظر: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية -الكويت -، الموسوعة الفقهية الكويتية، (ط/ 2)، سنة (1406ه - 1986م)، دار ذات السلاسل- الكويت، (7/ 157).

(3) كشف النقاب الحاجب عن مصطلح ابن الحاجب، (ص/ 62 ــ 74).

(4) انفرد بنسبتـه إليه إسماعيل باشا البغدادي في: هدية العارفين (1/ 138).

المطلب الخامس: الوقوف على مناهج العلماء والفقهاء، من خلال فتاواهم وأجوبتهم عن الأسئلة التي تطرح عليهم، مثاله: الإمام أبو العباس القباب رحمه الله الذي يمتاز في فتاويه الصادرة عنه: بأمانته العلمية في الفتوى، مع مراعاة الدقة، اعتمادًا على ما يقرره الفقهاء المحقِّقُون، بَدْءًا بإمام دار الهجرة الإمام مالك رحمه الله، وانتهاء بأمثال الإمام الجليل ابن رشد الفقيه في (البيان والتحصيل)، والإمام ابن عبد البرّ في كتابه (التمهيد لما في الموطأ من الأسانيد)، أو (الاستذكار)، أو غيرهما، وهذا ما نراه جليًّا في فتواه المتعلقة بمسألة الكتب المحبسة التي ينتفع بها حسبما نص عليه المحبس، حيث سئل الإمام أحمد القباب عن الكتب المحبسة إذا نصَّ المُحبِسُ على بعض وجوه الانتفاع، وسكت عن باقيها، هل يجوز ذلك، أم لا؟[1]؛ فيجيب رحمه الله بقوله -: «إن نص على بعضها، كقوله - مثلا -: على القراءة والمطالعة، فليس لأحد أن ينسخ منها إلا أن يقول: وغير ذلك من وجوه الانتفاع، قاله ابن رشد»[2].

وعليه أيضا أن يحيط معرفة وإلمامًا **بكتب النوازل الفقهية والعقدية وغيرها**، فهي من المصادر الضخمة الهامة المفيدة جدا، والتي حوت مناهج العلماء في فنون شتّى، وخاصة الفقهية منها، حيث جَمَعَ فيها أصحابها فَتَاوَى (إِفْرِيقِيَّةَ) وَ(تِلِمْسَانَ) وَ(فَاسَ) وَ(الأَنْدَلُسَ) وغيرها، كما هو واضح من خلال: (النوازل المازونية) أو (المِعْيَارُ المُعْرِبُ وَالجَامِعُ المُغْرِبُ عَنْ فَتَاوِي أَهْلِ إِفْرِيقِيَّةَ وَالأَنْدَلُسِ وَالمَغْرِبِ)، أو (فتاوى البرزلي) وغيرها.

ومنها: الكتب المتعلقة بالمذهب المالكي وبيان مسائله، فقد أجاد فقهاؤنا - رحمهم الله - وأبدعوا في شرحها وتبسيطها، كما فعل الونشريسي من خلال كتابه: (**إِيضَاحِ**

(1) المعيار المعرب، (7/ 293).

(2) المعيار المعرب، (7/ 293 - 294).

المَسَالِكِ إِلَى قَوَاعِـدِ الإِمَام مَالِكِ)[1]، ويُعْرَفُ بِـ**(القَوَاعِدِ فِي الفِقْهِ)**[2]، حيث تضمن (18 مسألة)، و (100 قاعدة) مدعّمة بالفروع المختلفة وأهمّ صورها، مركّزا على المذهب الصحيح والقول المشهور أو الراجح في المسألة؛ صنّفه صاحبه تلبية لرغبة من سأله ذلك، حيث قال في مقدمته: «فإنّك سألتَ أيُّهَا الفاضل الشريف، الرفيع القدرة الأعلى المنيف...، أن أجمع لك تلخيصا مهذّب الفصول، محكم المباني والأصول، يسهّل عليك أمره...، وسمّيته: بـ إيضاح السالك ...»؛ وهكذا الشأن في كتابه: **(درر القلائد وغرر الطّرر والفوائد)**[3]؛ وكذلك كتابه: **(الولايات ومناصب الحكومة الإسلامية والخطط الشرعية)**[4].

(1) طبع هذا الكتاب سنة (1400هـ) / / (1980 / م)، بإشراف وزارة الشؤون الإسلامية بالمملكة المغربية بتحقيق الأستاذ أحمد أبو طاهر الخطابي.

(2) انظر: درة الحجال، (ص/ 43).

(3) هو عبارة عن تقييدات على شرح أبي عبد الله محمد المقَّري على ابن الحاجب، جمعها الونشريسي؛ مستعرضا كلام ابن الحاجب في الطرّة، ومُرْدِفًا له بكلام ابن عبد السلام غالبا، شرحا وتوجيها وتعليقا وتعقيبا، مبتدئا بقوله: (قال أحمد بن يحيى)؛ وقد صرّح الونشريسي به في مقدمة التقييد (ص/ 9)، قائلا: «فإنّي لمّا وقفت على ما سطره وأبداه، وحلّ به أصل ابن الحاجب الفرعي وأسداه، ومنحه طلبة العلم وأسداه، من الحواشي الدقيقة والمباحث الرقيقة..، رأيت من الواجب عليّ، إذ وقع ذلك إليّ أنّ أشمِّرَ عن ساعد الجدّ والساق، وأطلب معونة من إليه المساق، في استخراج ما رسم هناك وأودع، إذ أحسن فيه غاية الإحسان وأبدع، وإبداعه بطن هذا الكراس، خشية ما يعتري الحواشي من التلاشي والاندراس، فتضيع بذلك مسائل جمّة ومباحث مهمة، وسمَّيته بـ(درر القلائد وغرر الطرر والفوائد)».

(4) هو كتاب صغير الحكم في السياسة الشرعية، تحدَّث فيه مؤلفه عن الإمامة الكبرى والوزارة والقضاء وولاية الشرطة والإمارة على البلاد وولاية المظالم والحسبة والسوق والردّة وولاية المدينة وولاية عقود الأنحكة وولاية التحكيم وولاية السعاية وجباية الصدقة وولاية صرف النفقات والقروض المقدَّرة على مستحقيها وإيصال الزكاة لأصنافها، وقسمة الغنائم، وولاية القسم =

وينبغي للطالب الباحث أيضا في هذا الشأن: **أن يكون على درجة كبيرة من الاطلاع على عبارات العلماء**، لأنّ بها تفهم النصوص الفقهية والعقدية وغيرها، فالجويني مثلا يستعين في كتبه بما ينقله عن القاضي المروروذي، دون أن يحدِّده في كثير من المواضع؛ فعلى الباحث هنا أن يتنبَّـهَ إلى أنّ إمام الحرمين يستخدم لفظ (القاضي) في كتبه، وهو يقصد في الغالب القاضي حسين المروروذي، بخلاف ما إذا جرى مثل ذلك في الأصول والكلام، فالمراد به القاضي أبو بكر الباقلاني، وَإِن كَانَ من معتزلي فالمعني بِهِ القاضي عبد الجَبَّار الأسدآبادي[1].

المطلب السادس: التصريح بعدم علمه بالمسألة بعد البحث والتنقيب عنها، جريا على سيرة كبار علماء الإسلام، فقد كان شأنهم الورع والخوف من الله تعالى، وعدم التجرؤ في تعليم الناس وإرشادهم وإفتائهم بغير علم، خشية أن يزلّ قدمهم فيها، لعظم العقاب الشديد الوارد فيها من الله تعالى ورسولنا ـ عليه الصلاة والسلام ـ، ولهذا نجدهم أحيانا يشيرون صراحة بعدم النصّ في المسألة، كما هو الأمر واضحا في السؤال الذي ورد على الإمام أبي العباس القباب الفاسي، والمتعلق بمن له رحمٌ يعرف منه أكل الحرام، والإصرار على المعاصي، هل عليه أن يصل رحمه فيه؟، أم لا؟»[2]؛ فأجاب – حسبما نقلـه عنه الإمام الونشريسي في كتابه القيم (المعيار المعرب) – قائلا: «لا أعرف في صلة ذوي الأرحام الفساق نصًا»[3].

=والكتب والترجمة وولاية الحكمين في الشقاق؛ طبع الكتاب بالمغرب الأقصى سنة (1937 م)، ثم أعاد أستاذنا الدكتور محمد الأمين بلغيث تحقيقه ونشره بالجزائر سنة (1985م) بعناية السيد هنري برونو ورفيقه فروة دمونين؛ انظر: مقدمة كتاب الولايات للونشريسي (ص/ 5، 22) – مطبعة لافوميك – الجزائر.

(1) انظر: طبقات الفقهاء الشافعية، للسبكي، (1/ 492).

(2) المعيار المعرب، (6/ 137).

(3) المصدر نفسه، (6/ 137).

وفي ضمن هذا السياق، عليه التمسك **بعدم الخروج عن منطوق النصوص الصريحة المبيِّنة لأحكام الشرع الكبرى**، فالربا – مثلا –محرّم بأدلة قطعية لا شبه فيها، وإنما عليه أن يجتهد في المسائل التي هي محلّ النظر، فينقلها من مصادر الكتب ومراجعه، ويبدي رأيه فيها، مع عدم الجزم، إلّا إذا تأكّد تماما من صحة ما ينقله.

هذه بعض أهم العناصر التي ينبغي لطالب البحث أن يلمّ بها، وهناك عناصر أخرى كثيرة غيرها، وفيما ذكرناه غنية، وأرجو من الله تعالى التوفيق والسداد، وإليه المرجع والمآب، وصلى الله على سينا محمد، وعلى آله وصحبه وأزواجه وذريَّتِه، وسلَّم تسليما كثيرا؛ والحمد لله الذي بنعمته تتمّ الصالحات.

خاتمة البحث وتوصياته

تَمَّ بحمد الله وحسن توفيقه إتمام هذا البحث الذي استفدت منه كثيرا، كونه يتعلّق بموضوع مهِّم، هو طرق ومهارات البحث العلمي، وخصوصا كيفية التعامل مع هذه المصادر والمراجع في البحث العلمي، التي تحتاج إلى كثير من الملكات والقدرات العلمية الأكاديمية.

وطلبة العلم الكرام بكليتنا العامرة للعلوم الإسلامية بالخروبة في أمسّ الحاجة إلى مثل هذه الكتابات، وخصوصا من خلال الندوات الوطنية والملتقيات العلمية التي تقام هناك وهناك، والتي تهدف إلى رفع مستوى البحث العلمي بجامعاتنا الجزائرية التي تخرّج آلاف الطلبة في شتى التخصصات.

- إنّ الندوة الوطنية التي تشرّفت كليتنا العامرة بإقامتها حول التعامل مع المصادر في البحث العلمي كشفت عن الرغبة الشديدة لطلبتنا الكرام في طلب العلم والاستزادة منه، بل وألحّ العديد منهم على تكرارها خلال السنة مرّتين أو ثلاث أو أكثر، لما لمسوه فيها من الفوائد والثمار.

- أظهرت مثل هذه الندوات العلمية فوائدها العميمة، منها الوقوف على آخر الكتابات العلمية الأكاديمية التي تعين الطلبة في كتابة بحوثهم، مع مراعاة الواقع المستجدّ والمتطور والمنفتح على آخر التطورات السياسية والفكرية والعلمية والاقتصادية والاجتماعية وغيرها، فترتبط البحوث الأكاديمية بالواقع المعيش.

-أظهرت لنا هذه الندوة: عن مكانة علماء المغرب الإسلامي، وخصوصا علماء الجزائر، من خلال ما قدّموه للناس من جهود علمية جبارة عالجت مشكلاتهم اليومية، ظهرت ثمارها فيما تصنيف أمهات المصادر في الفقه الإسلامي، ومنها كتب النوازل وغيرها.

وفي خاتمة بحثي هذا، يمكنني إجمال أهمّ التوصيات وبيانها في النقاط الآتية:

1 – ضرورة الاهتمام ببعث تراثنا الإسلامي، من خلال تحقيق ما هو مخطوط في خزائن المكتبات والزوايا هنا وهناك، فهو رصيد هام من تاريخنا المجيد، ينبغي الاعتزاز بـه وإخراجه للواقع لينتفع به الناس جميعا.

2 – إنّ مصادر البحث العلمي التي بين أيدينا اليوم في رفوف المكتبات، أو التي هي مسجلة على أحدث وسائل التكنولوجيا تحتاج إلى توسيعها ونشرها على أوسع نطاق، إظهارا لعظمة ما أنتجه العقل المسلم عبر العصور، ولا يزال هذا العقل يبدع في كثير من المجالات محليا وإقليميا ودوليا.

3 – إنّ الهدف من الاعتماد على هذه المصادر العلمية في البحوث هو الاستفادة منها والوقوف من خلالها على أنجع الطرق والسبل لمعالجة قضايا الناس ومشكلاتهم علاجا حكيما والرقي بهم إلى أعلى الدرجات.

4 – تشجيع طلبة العلم الكرام على الاستمرارية في بحوثهم العلمية لزيادة الإنتاج العلمي، وتنويعه، بهدف مواصلة جهود من سبقونا من علمائنا وأئمتنا الأجلاء السابقين ـ عليهم رحمة الله تعالى أجمعين.

5 – تكثيف مثل هذه الندوات العلمية والملتقيات الوطنية والدولية حول مثل هذه القضايا وغيرها، لنساهم في رقي بلدنا.

تمت كتابة هذا البحث – بتوفيق الله تعالى وحسن عونه – ببلدنا الجزائر الحبيبة، على يد كاتبه: عبد الرزاق بن عيسى بن محمد بن يحيى بن أحمد بن دحمان الجزائري، صبيحة يوم الخميس (12 شعبان 1437 هـ) الموافق لـ: (19 ماي 2016م)، بكلية العلوم الإسلامية بالخروبة – الجزائر العاصمة.

المصادر والمراجع المعتمدة في البحث

- **(الأعلام العلية في مناقب ابن تيمية)**، لـ: عمر بن عليٍّ بنِ موسى بنِ خليلٍ البغداديُّ الأزجيُّ البزَّارُ، سراجُ الدين، أبي حفصٍ، (المتوفى: 749هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة الثالثة، (1400 هـ)، عدد الأجزاء: (1).

- **(الأعلام)**، لـ: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الزركلي الدمشقي، (المتوفى: 1396هـ)، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة عشر، (أيار / مايو 2002م).

- ــ **(الأنوار المضيئة الجامعة بين الشريعة والحقيقة)**، لـ: عبد الرحمن الثعالبي، المتوفى سنة (875 هـ)، تحقيق وتعليق: فريد مرزي، أبو بكر عليوش، عبد الحقّ زداح، تقديم: أديب الكلاس، دار عالم المعرفة - الجزائر، طبعة خاصة، (2011م)، عدد الأجزاء: (1).

- **(الأنوار في آيات ومعجزات النبيّ المختار)**، لـ: عبد الرحمن الثعالبي، المتوفى سنة (875 هـ)، دراسة وتحقيق: محمد الشريف قاهر، دار عالم المعرفة - الجزائر، طبعة خاصة، (2011م)، عدد الأجزاء: (2).

- **(التوقيف على مهمات التعاريف)**، لـ: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي المناوي القاهري، (المتوفى: 1031هـ)، الناشر: عالم الكتب، (38 عبد الخالق ثروت - القاهرة، مصر، الطبعة الأولى، (1410هـ - 1990م)، عدد الأجزاء: (1).

- -(**الجامع الكبير**) **الملحق بـ(شرح ابن الحاجب الفرعي)**، لـ: عبد الرحمن الثعالبي، المتوفى سنة (875 هـ)، عناية: عبد الرحمن ذويب، دار عالم المعرفة – الجزائر، طبعة خاصة، (2011م)، عدد الأجزاء: (1).

- (**الجامع الكبير**)، لعبد الرحمن الثعالبي، مخطوط بـ(م. و. ج) الحامة برقم: (851) ورقة: (142/ ظهر).

- (**الدّر الفائق المشتمل على أنواع الخيرات في الأذكار والدعوات**)، لـ: عبد الرحمن الثعالبي، المتوفى سنة (875 هـ)، تحقيق: خالد بوشمة، دار عالم المعرفة – الجزائر، طبعة خاصة، (2011م)، عدد الأجزاء: (1).

- (**العقود الدرية من مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية**)، لـ: شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي بن يوسف الدمشقي الحنبلي، (المتوفى: 744هـ)، تحقيق: محمد حامد الفقي، الناشر: دار الكاتب العربي – بيروت، لبنان، عدد الأجزاء: (1).

- (**العمل الفاسي**)، لـ: عبد الرحمن الفاسي، شرح فيه (لامية الزقاق)، ثماني عشرة مسألة؛؛ وهو أرجوزة من (453 بيت)، شرحها الناظم نفسه، وتوجد الأرجوزة مفردة في مخطوطات كثيرة، من أحسنها مخطوط (خ.ع. بالرباط 1491 د)، ومع شرح الناظم مخطوطة (م. ع. بالرباط، 1448)؛ وطبع العمل الفاسي مع شروح أخرى مرارا على الحجر بـ(فاس)، وعلى الحروف بـ(المغرب) و(مصر).

- (**العمل وتطوره في المغرب والأندلس**) سلسلة مقالات السلوي أبي بكر زنيبر في ملحق جريدة المغرب للثقافة المغربية سلا، ابتداءا من العدد الأول، أبريل1938).

- (**القاموس الفقهي لغة واصطلاحا**)، لـ: الدكتور سعدي أبو حبيب، الناشر: دار الفكر. دمشق –سورية، الطبعة الثانية، (1408 هـ – 1988م)، تصوير: (1993م)، عدد الأجزاء: (1).

- **(القاموس المحيط)**، لـ: مجد الدين أبي طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، (ط/ 8)، سنة (1426هـ - 2005م)، مؤسسة الرسالة.

- **(المختار من الجوامع في محاذاة الدرر اللوامع في أصل مقرأ الإمام نافع)**، لـ: عبد الرحمن الثعالبي، المتوفى سنة (875 هـ)، تحقيق: محفوظ بوكراع؛ عمار بسطة، دار عالم المعرفة - الجزائر، طبعة خاصة، (2011م)، عدد الأجزاء: (1).

- **(المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب)**، لـ: أبـي العباس أحمد بن يحيى الونشريسي، المتوفـى سنة (914 هـ)، خرجه جماعة من الفقهاء بإشراف الدكتور محمد حجي، دار الغرب الإسلامي - بيروت، لبنان، طبعة (1401 هـ - 1981م).

- **(المفردات في غريب القرآن)**، تحقيق: وائل أحمد عبد الرحمن، (ط/ 3)، سنة (2013م)، المكتبة التوفيقيةأبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى (المتوفى: 502هـ)، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، الناشر: دار القلم، الدار الشامية - دمشق / بيروت، الطبعة الأولى، (1412 هـ).

- **(المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعنى اللائق بآداب الموثّق وأحكام الوثائق)**، لـ: أبي العباس أحمد بن يحيى الونشريسي، المتوفى سنة (914 هـ)، دراسة وتحقيق: عبد الرحمن بن حمود بن عبد الرحمن الأطرم، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دولة الإمارات العربية المتحدة، دبي، الطبعة الأولى، (1426 هـ- 2005م).

- **(الموسوعة الفقهية الكويتية)**، صادرة عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية -الكويت-، دار ذات السلاسل - الكويت، عدد الأجزاء: (45 جزءا)، الطبعة: من (1404 هـ - 1427 هـ)؛ الأجزاء: (1-23)، الطبعة الثانية، دار السلاسل- الكويت؛ الأجزاء من: (24 - 38)، الطبعة الأولى، مطابع دار الصفوة - مصر؛ الأجزاء من: (39- 45)، الطبعة الثانية، طبع الوزارة.

- (**الولايات ومناصب الحكومة الإسلامية والخطط الشرعية**)، للونشريسي، طبع الكتاب بالمغرب الأقصى سنة (1937 م)، ثم أعاد أستاذنا الدكتور محمد الأمين بلغيث تحقيقه ونشره بالجزائر سنة (1985 م) بعناية السيد هنري برونو ورفيقه فروة دمونين؛ مطبعة لافوميك- الجزائر.

- (**أوضح المسالك إلى قواعد مذهب مالك**)، طبع هذا الكتاب سنة (1400 هـ) // (1980 / م)، بإشراف وزارة الشؤون الإسلامية بالمملكة المغربية بتحقيق الأستاذ أحمد أبو طاهر الخطابي.

- (**تحفة الأصحاب والرفقة ببعض مسائل بيع الصفقة**)، لـ: محمد ميارة؛ وهو مخطوط م.ع. بالرباط، عدد: (989 د)، ضمن مجموع، من ورقة (158 ظ) إلى (163 ظ)، من الحجم الكبير بخط مغربي دقيق.

- (**تكملة المعاجم العربية**)، لـ: رينهارت بيتر آن دُوزِي، المتوفى سنة 1300هـ)، نقله إلى العربية وعلق عليه: محمَّد سَليم النعَيمي من الجزء (1 – 8)؛ وجمال الخياط من الجزء (9 – 10)؛ الناشر: وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية، الطبعة الأولى، (من 1979م- 2000 م)، عدد الأجزاء: (11)، (7/ 312 -313).

- (**جامع الأمهات في أحكام العبادات**)، لـ: عبد الرحمن الثعالبي، المتوفى سنة (875 هـ)، دراسة وتحقيق: موسى اسماعيل، دار عالم المعرفة- الجزائر، طبعة خاصة، (2011م)، عدد الأجزاء: (2).

- (**درة الحجال**)، لـ: أبي العباس أحمد بن محمد بن أبي العافية ابن القاضي المكناسي، المتوفى سنة (1025 هـ)، حققه وعلّق عليه: مصطفى عبد القادر عطا، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتاب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، (1423 هـ- 2002م).

- (**سنن أبي داود**)، لـ: أبـي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السَّجِسْتاني، (المتوفى: 275 هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت، عدد الأجزاء: (4).

- (**سير أعلام النبلاء**)، لـ: شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى : 748هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، (1405 هـ – 1985م)، عدد الأجزاء: (23 ومجلدان للفهارس).

- (**شذرات الذهب في أخبار من ذهب**)، لـ: عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، أبي الفلاح، (المتوفى: 1089هـ)، تحقيق: محمود الأرناؤوط، خرَّج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، الناشر: دار ابن كثير، دمشق – بيروت، الطبعة الأولى، (1406 هـ – 1986م)، عدد الأجزاء: (11).

- (**صحيح الجامع الصغير وزياداته**)، لـ: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: 1420هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي، عدد الأجزاء: (2).

- (**صحيح مسلم**) المسمى بـ (**المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله** ﷺ)، لـ: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، المتوفى سنـة (261هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، لبنان، عدد الأجزاء: (5).

- (**طبقات الشافعية الكبرى**)، لـ: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، (المتوفى: 771هـ)، تحقيق: محمود محمد الطناحي؛ عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، (1413هـ)، عدد الأجزاء: (10).

- (**غريب القرآن**)، لـ: أبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، (المتوفى: 276هـ)، تحقيق: أحمد صقر، الناشر: دار الكتب العلمية (لعلها مصورة عن الطبعة المصرية)، السنة: (1398 هـ- 1978م).

- (**غنيمة الواجد وبغية الطالب الماجد**)، لـ: عبد الرحمن الثعالبي، المتوفى سنة (875 هـ)، تحقيق: محمد شايب شريف، دار عالم المعرفة- الجزائر، طبعة خاصة، (2011م)، عدد الأجزاء: (1).

- (**كشف النقاب الحاجب عن مصطلح ابن الحاجب**)، لـ: إبراهيم بن علي بن فرحون، المتوفى سنة (799 هـ)، دراسة وتحقيق: حمزة أبو فارس؛ عبد السلام الشريف، دار الغرب الإسلامي، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، (1990م).

- (**كفاية طالب علم الكلام في شرح الإرشاد إلى قواطع الأدلّـة في أصول الاعتقاد للإمام**)، لـ: أبي زكريا يحيى بن يحيى الإدريسي الفاسي، كان حيا سنة (626 هـ)، مخطوط بمكتبة القرويين بفاس - المغرب الأقصى، برقم: (729).

- (**معجم اللغة العربية المعاصرة**)، لـ: أحمد مختار عبد الحميد عمر، (المتوفى: 1424هـ)، بمساعدة فريق عمل، الناشر: عالم الكتب، الطبعة الأولى، (1429 هـ - 2008م)، عدد الأجزاء: (3 ومجلد للفهارس) في ترقيم مسلسل واحد.

- (**معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم**)، لـ: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، (المتوفى: 911هـ)، تحقيق: أ. د محمد إبراهيم عبادة، الناشر: مكتبة الآداب -القاهرة، مصر، الطبعة الأولى، (1424هـ - 2004م)، عدد الأجزاء: (1).

- (**مفاتيح العلوم**)، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن يوسف الكاتب البلخي الخوارزمي، (المتوفى: 387هـ)، تحقيق: إبراهيم الأبياري، الناشر: دار الكتاب العربي، الطبعة الثانية، عدد الأجزاء: (1).

- (**مقدمة في أصول التفسير**)، لـ: ابن تيمية، تحقيق: عدنان زرزور، (ط/ 2)، سنة (1392 هـ - 1972م).

- (**هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين**)، لـ: إسماعيل باشا بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي، (المتوفى: 1399هـ)، الناشر: طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية استانبول (1951م)، أعادت طبعه بالأوفست: دار إحياء التراث العربي بيروت- لبنان، عدد الأجزاء: (2).

- (**وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان**)، لـ: أبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي، (المتوفى: 681هـ)، تحقيق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر- بيروت، عدد الأجزاء: (7): الجزء (1 - 3)، طبعة: (1900م)؛ الجزء الرابع، الطبعة الأولى، (1971م)؛ الجزء الخامس، الطبعة الأولى، (1994م)؛ الجزء السادس، الطبعة: (1900م)؛ الجزء السابع، الطبعة الأولى، (1994م).

تمَّ بحمد الله تعالى